المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

06 et 07/04/2013

النشناش يكشف أن ثلث المحكومين بمدد طويلة أو المحكوم عليهم بالإعدام يعانون اختلالات نفسية

الصبار ينتقد «استمرار إيداع مرتكبي الأفعال الجرمية المصابين بمرض نفسي أو عقلي بالمؤسسات السجنية

9368/6

الرباط - عبد الحق العضيمي

كشف محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن الأخير بصدد نشر نتائج دراسة حول وضعية الطب الشرعي بالمغرب، والدور الذي يمكن ان يلعبه الأطباء بصفة عامة وخبراء الطب الشرعي بصفة خاصة في ضمان المحاكمة العادلة وتبيان العلاقة الوطيدة بين مختلف الممارسات الطبية الشرعية والعدالة، وقال الصبار خلال الجلسة الافتتاحية للندوة الوطنية حول موضوع "المسؤولية الجنائية، خبرة الطب النفسي في المحاكمة العادلة"، التي نظمت أمس الجمعة بالرباط، إن تسليط الضوء على الجوانب المختلفة للخبرة الطبية النفسية والخبرة النفسية لتحليل ظروف ارتكاب الجريمة وتشخيصها وتحليل نفسية المتهم في مختلف مراحل ارتكاب الجريمة وتقدير مسؤوليته الجنائية، ستكون لها أهمية خاصة.

وذكر الصبار في معرض تدخله بالتقرير الأخير لمجلسه، والمتعلق بـ"الصحة العقلية وحقوق الإنسان"، حيث كشف عن وضعية مزرية للمرضى العقليين المعفيين من المسؤولية الجنائية، كما أن المجلس -يضيف الصبار- وخلال زياراته الميدانية لعدد من السجون، قد وقف عند مسألة "استمرار إيداع مرتكبي الأفعال الجرمية المصابين بمرض نفسي أو عقلي بالمؤسسات السجنية" مشيرا إلى أن المجلس لاحظ أنه هناك "عدم احتساب مدة العلاج من مدة العقوبة في حالة المسؤولية الجزئية لشخص أودع بمؤسسة علاجية أثناء التحقيق بسبب ارتكابه جريمة".

وشدد الصبار في هذا الصدد على ضرورة تحديد وتدقيق دور كل من الطبيب النفسي والأخصائي النفسي في عملية تشخيص العقوبة ومن خلال دراسة شخصية المتهم ومحيطه وظروفه الاجتماعية أثناء ارتكابه الجريمة وتقدير مسؤوليته الجنائية من أجل مساعدة القاضي في تقدير الأدلة وتحديد العقوبة.

من جهته، كشف محمد نشناش رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، أن ثلث المحكومين بمدد طويلة أو المحكوم عليهم بالإعدام يعانون اختلالات نفسية، حيث تساءل نشناش في هذا الصدد "هل يكون مسؤولا من يرتكب جريمة ما تحت وطأة المخدرات أو ارتباك نفساني عميق، قد يكون مؤقتا؟".

وشدد نشناش على ضرورة أن يخضع القاضي، المتهم الذي يتحدث أنه مورس عليه التعذيب على الخبرة الطبية، وقال في هذا السياق "إننا نلاحظ أن هذه الحالات يتصرف بها القضاة بطريقة مختلفة حسب قناعتهم، فأحيانا يستأنسون بالخبرة الطبية أو النفسية وغالبا ما يتجاهلون ذلك" مضيفا أن الخبرة الطبية النفسية يجب ان تساعد القضاة على اقرار الحق وضمان حقوق المتقاضين.

وقال نشناش إن المغرب صادق على جل الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وأخرها البرتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب، وهو ما يتطلب، حسب تعبيره، "تعيين اللجنة المستقلة المنبثقة والتي سيكون ضمن صلاحياتها القيام بزيارات لأماكن الاحتجاز للوقاية من التعذيب وضمان احترام حق المعتقلين والمحتجزين".

قافلة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان تحل بخنيفرة، يومه السبت، من أجل أجيال كاملة الحقوق والمواطنة

2/10365

من محطات القافلة

مراسلة خاصة

تتواصل قافلة التربية على المواطنة وحقوق الإنسان بالوسط التعليمي، التي تنظمها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة بني ملال، خريبكة ،خنيفرة، تحت شعار «جميعا من أجل أجيال كاملة المواطنة والحقوق»، والتي انطلقت يوم ثامن مارس ببني ملال، على أن تختتم بخنيفرة يومه السبت 6 ابريل 2013، وقد شملت الأقاليم الست، بني ملال، ازيلال، خريبكة ، الفقيه بنصالح، ميدلت وخنيفرة، وفي كل محطة يتم اختيار ضيف من الوجوه البارزة إقليميا ووطنيا، يلتقي في لقاء مفتوح، مع تلاميذ الأندية التربوية الذين يتجاوز عددهم 100 تلميذ، إضافة إلى حوالي 50 مؤطرا ومدعوا، وسيكون ضيف محطة خنيفرة الدكتور محمد الغالي، ابن خنيفرة والأستاذ بجامعة القاضي عياض بمراكش.

وإلى جانب اللقاء المفتوح مع «ضيف القافلة»، يذكر أن «قافلة التربية على المواطنة» تتوزع برامجها بين تنظيم الورشات، في مجال الجداريات والرسم والتصوير والمسرح والإبداع والسينما ومقاربة النوع، ثم تخصيص فترة زمنية لتقديم فقرات مسرحية وفنية وموسيقية ذات البعد الحقوقي، وفي كل محطة من الأقاليم الست يتم تنظيم معرض لمنشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومعرض لرسومات تلاميذ الأندية.

وبعد توزيع الشهادات التقديرية على المشاركين يتم عقد شراكات مع المسؤولين الجهويين على قطاع التربية والتكوين، ثم توزيع «شجيرات حقوقية» لغرسها بالمؤسسات التعليمية المشاركة وفقا لأهداف المجلس الوطني لحقوق الإنسان المبنية على ترسيخ قيم المواطنة المسؤولة في مجالات التربية والتكوين، إلى جانب مأسسة علاقات الشراكة والتعاون والتواصل مع الفاعلين بالجهة، وتشجيع الأندية التربوية الحقوقية على المشاركة والإبداع في المجال الحقوقي، ثم أجراة دور واختصاصات المجلس ولجانه الجهوية في مجال حماية حقوق الإنسان وإشاعة الثقافة المرتبطة بها من خلال استراتيجية القرب والمشاركة.

ويؤكد بلاغ اللجنة الجهوية أن القافلة تاتي تنفيذا لتوصيات اللقاءات التواصلية التي عقدتها اللجنة الجهوية مع اندية التربية على المواطنة وحقوق الانسان للمؤسسات التعليمية باقاليم الجهة، بينها محطة خنيفرة التي ستلتقي بتلاميذ ستة أندية تربوية من مؤسسات تعليمية مختلفة.

المناضل والحقوقي الفلسطيني راجي سوراني في ضيافة المجلس الوطني لحقوق الانسان

ص/10365

ادريس البعقيلي

منصة اللقاء

اعترف راجي سوراني، المناضل والحقوقي والمحامي الفلسطيني و رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان، اول أمس الخميس، بقاعة الندوات التابعة للمجلس الوطني لحقوق الانسان بالمعرض الدولي للنشر والكتاب، بان هذا الانقسام الواقع مابين التيارات الفلسطينية هلكنا، متسائلا لماذا الاداة السياسية الفلسطينية متناحرة فيما بينها، ولماذا هذا الانقسام موجود، وهل اصبح فينا اداة كره سياسي فيما بيننا، معتبرا ان هناك توظيفا لمأسسة هذا الانقسام السياسي الفلسطيني، تساهم فيه وتغذيه أمريكا وأوروبا وإسرائيل وبعض الدول العربية المتواطئة مع هذا الواقع، معبرا عن خجله من النظر «لأمهاتنا واطفالنا عندما يطرح هذا الموضوع علينا».

الحقوقي راجي سوراني، الذي كان يتحدث بحضور محمد الصبار، الامين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان،

قدم لمحة عن النضالات الفلسطينية في مجال حقوق الانسان، حيث تناول القانون الدولي ، حقوق الانسان، قرارات إسرائيل ومصادرة الاراضي الفلسطينية، وفضح سياسة فرض الامر الواقع الذي تنهجها إسرائيل، معبرا ان كل التواطؤات التي تمارس ضد الشعب الفلسطيني تبين نوايا اسرائيل العنصرية، وان حصاد السياسات التي تمارسها اسرائيل واضحة، انطلاقا من اتفاقية أسلو93 ...

في هذا السياق، ذكر بواقع الحال بكل من فلسطين ، وما آل إليه الشعب الفلسطيني جراء الحصار الذي يتعرض له ، والتطهير العرقي وتهويد القدس.. ، مذكرا في هذا المحور بقرارات محكمة العدل الدولية التي قدمت قرارات شرعية تخص القضية.

كما تحدث عن جغرافية الحدود والحواجز التي وضعتها إسرائيل لعرقلة الحركة الطبيعية لتنقل الشعب الفلسطيني، متطرقا إلى موضوع المعتقلين الفلسطينيين بالسجون الإسرائيلية وعلى راسهم مروان البرغوثي..مشيرا إلى ان هذا الاحتلال لم يكتف بهذه الممارسات، بل حتى الحياة داخل الضفة الغربية تتعرض لهجوم يومي شنيع من طرف إسرائيل.

وان كل هذه الخروقات لم تثير اية حساسية لدى الراي العام الدولي، مذكرا بسنة 2008 التي عرفت وقائع الحرب الاولى على الشعب الفلسطيني، وما عرفة مسلسل متابعة مجرمي هذه الحرب من تعطلات وعراقيل، مذكرا باحكام المحكمة الوطنية بإسبانيا الصادرة في حق هؤلاء المجرمين.. ، وما تلقه هؤلاء المجرمين من حماية من خلال تعديل مجموعة من القوانين التي تعرقل متابعتهم.. مذكرا في نفس السياق بحرب 14 نوفمبر 2012التي عرفت تكرار نفس الجرائم .

وأشار راجي سوراني في مداخلته، إلى ان جرده لأحوال الشعب الفلسطيني ليس الغرض منها التوصيف القانوني والمهنية واستقلالية منظمات حقوق الانسان، بل من اجل إظهار مواقف المنظمات الدولية التي تكيل بمكيلين فيما يخص حقوق الشعب الفلسطيني.

وفي سياق حديثه اعترف سوراني بمنظمة التحرير الفلسطينية، مؤكدا بان المجتمع الدولي، أو جله، مع فلسطين وقيام دولة فلسطين.

في هذا الاطار، فسر أن حصاد نضال الشعب الفلسطيني ، هو منظمة التحرير الفلسطينية، لكن هذه المنظمة ، التي كانت رائعة وقوية من خلال الجانب التمثيلي لكافة فصائلها واطرها، لم تعد اليوم ، بتلك المنظمة القوية ، لأنها ماتت إكلينيكيا، ولم تعد هناك مؤسسة. فالمنظمة شاخت من الداخل، ولم يعد بها ذلك القلق وتلك القوة التي تنظم حركة الشعب الفلسطيني.

كما وصف راجي سوراني المناضل والحقوقي والمحامي الفلسطيني ، الوضع بفلسطين بالقاتم والقاسي، وأن الانقسام الفلسطيني ، هو حالة انتحار سياسي يجب وضع حد له، وأن هذا الانقسام غير مبرر وغير مفهوم، وعلى القيادة الفلسطينية أن تقوم بالكف عن هذا الانتحار السياسي.

وتساءل راجي سوراني ، سياسيا، لاأحد يفهم لماذا هذا الانقسام السياسي، وعلى القيادة أن تحد من هذا الانقسام وتعيد اللحمة للذات الفلسطينية.

وأن الوضع البائس للوضع الانساني بفلسطين ليس الهدف منه استثثار العواطف، بل استثثار الهمم، وأن هذا الواقع البائس لن يغيرنا في البحث عن الافضل والاحسن.

كما أن حق المقاومة هو واجب حر، وأن المقاومة هي حق من أجل الحرية في فلسطين، ولا يوجد احد ينتظر أن يستأذن منه المقاوم ليمارس مقاومتها من أجل الحرية وتحرير فلسطين، وأن وأروع ما في المقاومة هو نقوقها الاخلاقي.

وعن الواقع الفلسطيني، فقد وصفه المناضل الحقوقي الفلسطيني، انه غير منظم وغير نمطي وغير كلاسيكي، وأن «وضعنا في فلسطين بخير وأحسن من العديد من الدول العربية»، وأن الزيارة الاخيرة للرئيس الامريكي للمنطقة ، كانت زيارته صوتية، ولهذا لا يجب أن نبني أوهاما عن هذه الزيارة الاخيرة. وبالتالي لابد أن نقول إنه لا يجب الثقة، بان هناك معسكرا للسلام في إسرائيل ، ولايجب لنا أن يكون لنا وهم بخصوص هذه المسألة.

المحامي العام لمحكمة النقض يكشف قصة "قاتلة" حيرت القضاء رغم إجراء ثلاث خبرات طبية عليها

أزيد من ثلث المحكومين بالإعدام داخل السجون يعانون من أمراض نفسية

2-32/186

الرباط-المهدي السجاري

كشف خبراء في مجال الطب النفسي والخبرة الطبية أن أكثر من ثلث المحكومين بالإعدام والمدد الطويلة يعانون اختلالات نفسية، لكنهم يودعون السجن إلى جانب سجناء أسوياء.

وأوضح محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، في لقاء دراسي حول «المسؤولية الجنائية، خبرة الطب النفسي في المحاكمة العادلة»، صباح أمس في الرباط، أنه «خلال الزيارات التي تم القيام بها إلى السجون لوحظ استمرار إيداع مرتكبي الأفعال الجرمية المصابين بمرض نفسي أو عقلي بالمؤسسات السجنية، إضافة إلى عدم احتساب مدة العلاج من مدة العقوبة في حالة المسؤولية الجزئية لشخص أودع بمؤسسة علاجية أثناء التحقيق معه بسبب جرم ارتكبه».

وأكد محمد النشناش، رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، أن «القضاة يتصرفون بطريقة مختلفة، حسب قناعاتهم، فأحيانا يستانسون بالخبرة الطبية أو النفسية، وغالبا ما يتجاهلون ذلك»، متسائلا إن كان «مسؤولا جنائيا من يرتكب جريمة ما تحت وطأة المخدرات أو ارتباك نفسي عميق قد يكون مؤقتا».

من جهته، سرد المحامي العام لمحكمة النقض، عبد الكافي ورياشي، قصة مثيرة لامرأة حيرت القضاء، بعدما اقترفت جريمة قتل أجير كان يشتغل لديها، لكنها ستخرج حرة طليقة بعد ثلاث خبرات طبية تباينت نتائجها في مختلف مراحل المحاكمة.

وكشف ورياشي أنه أثناء التحقيقات الأولية صرحت المتهمة بأنها ارتبطت مع الضحية بعلاقة جنسية غير شرعية، لكنها أحست بخطيئتها فحاولت أن تضع حدا لتلك العلاقة، لكن الشاب كان يستفيد منها ماديا واستمر في مطالبتها بالاستمرار في تلك العلاقة وبدأ يبتزها حسب تصريحاتها، وهناك قررت أن تضع حدا لحياته.

بعد ذلك أصدر قاضي التحقيق قرار الإحالة، وأحضرت السيدة من السجن ووجه لها السؤال الأول، غير أنها امتنعت عن الإجابة، فأرجعت إلى السجن على أساس عقد جلسة أخرى، ثم امتنعت في المرة الثانية عن الإجابة عن أسئلة القاضي، وبعدها دفع دفاعها لأول مرة بأنها مختلة عقليا وطالب بعرضها على خبير نفسي، وأدلى بوصفة طبية تعطى لها في السجن.

تتمة ص 6

ثلث المحكومين بالإعدام داخل السجون يعانون من أمراض نفسية

الرباط-المهدي السجاري

تتمة (ص01)

لكن المحكمة ردت الدفع وعللت بأنه تم الدفع به لأول مرة أمامها ولم يثبت أنها كانت تعاني من اختلال عقلي، فحكمت عليها بـ25 سنة نافذة، غير أن الدفاع توجه إلى محكمة النقض، التي قضت بنقض هذا القرار بعلة أن القاضي لا يتوفر على المؤهلات العلمية لمعرفة ما إذا كانت السيدة مصابة فعلا بمرض عقلي أم لا.

أرجع الملف إلى المحكمة وهناك ستبدأ فصول حكاية مثيرة، فبعدما أمرت المحكمة بإجراء خبرة نفسية على المتهمة، خلصت نتائج الخبرة إلى أنها مصابة فعلا بخلل عقلي أفقدها الإدراك بشكل تام، وأنها ليست مسؤولة جنائيا. وللتأكد من النتائج أمرت المحكمة بإجراء خبرة ثانية على المتهمة، التي كشفت نتائجها أن هذه السيدة لم تعان في يوم من الأيام من أي خلل عقلي.

هنا ستقع المحكمة في حيرة كبيرة، وأمرت للمرة الثالثة بإجراء خبرة كشفت أن «القاتلة» مصابة بخلل عقلي فتم وضعها بعد ذلك في مستشفى الأمراض العقلية. لكن المثير في الأمر هو أنه بعد مرور سنتين سيطلب مدير المستشفى من المحكمة إخراج «القاتلة» من المستشفى، فدخل المحامي عبد الكافي ورياشي في دردشة مع المدير، الذي سيصرح له بأن هذه السيدة «لم يكن لديها أي مرض عقلي».

الحمداوي: سجين من كل ثلاثة سجناء يعاني اضطرابات نفسية

مجلس حقوق الإنسان يلوذ بالطب النفسي لضمان المحاكمة العادلة

120/3

عبد المولى الزاوي

«ثلث المحكوم عليهم بمدد طويلة أو بالإعدام يعانون من اختلالات نفسية»، فهل يمكن القول إن محاكمة هؤلاء كانت عادلة؟ وهل يعتبر مسؤولا من يرتكب جريمة ما تحت وطأة المخدرات أو ارتباك نفسي عميق؟

أسئلة التأم للإجابة عليها، أمس (الجمعة)، العديد من القضاة والخبراء النفسيين والأساتذة الجامعيين والناشطين الحقوقيين، وذلك بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط. وذكر محمد الصبار، الأمين العام للمجلس، في كلمة له، بأهمية اللقاء الذي تنظمه إلى جانب المجلس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، مشيرا إلى مساهمة مؤسسته في الموضوع عبر تقرير حول وضعية الطب الشرعي، وحول الدور الذي يمكن أن يلعبه الأطباء عموما، وخبراء الطب النفسي على وجه الخصوص، في ضمان المحاكمة العادلة، وتبيان العلاقة الوطيدة بين مختلف الممارسات الطبية الشرعية والعدالة.

علاقة بالموضوع، أشار الصبار إلى أن المجلس الوطني أعد تقريرا آخر حول وضعية نزلاء المؤسسات الخاصة بمعالجة المصابين بأمراض عقلية ونفسية، مشيرا إلى أن معدي التقرير سجلوا الوضعية المزرية للمرضى العقليين المعفيين من المسؤولية الجنائية، ناهيك عن تسجيلهم لعدم احتساب مدة العلاج من مدة العقوبة، في حالة المسؤولية الجزئية لشخص أودع مؤسسة علاجية.

من جانبه، أكد أحمد الحمداوي، الخبير في علم النفس المرضي وعلم الإجرام العيادي، لـ«الأخبار»، على هامش اللقاء، أنه من خلال الأبحاث تم تسجيل أن «المحاكمات تمر في غياب خبرة الطب النفسية، لأنها ليست ملزمة في القانون الجنائي»، مضيفا أن هذا الحقل غير منظم وغير مهيكل، و«السادة القضاة لا يولونه أهمية كبيرة، إذ ثبت أن ثمة في السجون المغربية، عدد كبير من السجناء الذين ارتكبوا أفعالا جنائية أو جنحية، يعانون من اضطرابات نفسية، لو أجريت لهم خبرات نفسية، كانت محاكمتهم ستسير بشكل آخر، فإما أنهم سيستفيدون من عدم المسؤولية الجنائية، أو يستفيدون من المسؤولية الناقصة».

وبحثا عن الحل، يقول الخبير المغربي، «إن المطلوب حاليا إعادة صياغة الفصلين 134 و 135 من القانون الجنائي، لأن فيهما مصطلحات غير ملائمة ومكيفة على مستوى البت القضائي، أو على مستوى تحديد الطبيعة الجنائية، التي يقرر فيها الطبيب النفساني»، مضيفا أنه «لابد إذن من إلزامية خبرة الطب النفسية داخل المنظومة التشريعية المغربية، كون المغرب مقبل على إصلاح ورش القضاء»، ومن جملة العديد من الاقتراحات التي تم بعثها إلى القائمين على إصلاح القضاء بالمغرب، هناك مطلب عدم التسرع في محاكمة جرائم القتل، لأن الأبحاث، يقول الحمداوي، كشفت أن سجينا من كل ثلاثة سجناء يعاني اضطرابات نفسية، وعليه ما كان يجب أن يحاكم هؤلاء بالمسؤولية الجنائية الكاملة، كون اضطراباتهم تظهر قبل أو بعد المحاكمة، في حين يقول القانون الجنائي بضرورة تزامن هذه الاضطرابات مع الفعل الجنائي. كما طالب الخبير في علم النفس المرضي، في سياق حديثه إلى «الأخبار»، بخلق دبلوم وطني للأطباء النفسانيين وللأخصائيين النفسانيين، لكي يتناطروا في مجال خبرة الطب النفسية، وإدراج مجموعة من المواد في علم النفس وفي الطب النفسي، وفي علم الإجرام العيادي وعلم النفس الجنائي، في تكوين السادة القضاة، ثم خلق دبلوم وطني للخبراء المدرجة أسماؤهم على مستوى محاكم الاستئناف، علما أن الخبرة لها خطورة وعلى ضوئها تبنى المتابعة والمسؤولية.